



مذكرة تعاون وتفاهم
مؤسسة المواصفات الفلسطينية
وزارة الاقتصاد الوطني
مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية
ويمثلها قانوناً وزير الاقتصاد
الوطني.

الطرف الأول: وزارة الاقتصاد الوطني/ مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية، ويمثلها قانوناً وزير الاقتصاد الوطني.

الطرف الثاني: المديرية العامة للشرطة/ دائرة المختبر الجنائي، ويمثلها قانوناً مدير عام الشرطة.

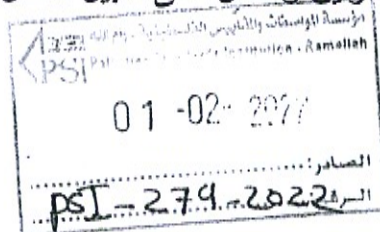
مقدمة: تعزيزاً لروح التعاون والتفاهم وتفعيلاً لمبدأ الشراكة بين الطرفين، وحيث أن الطرف الثاني قوة أمنية يعمل على حفظ الأمن والنظام العام ويعد جزءاً مهماً في منظومة قطاع العدالة ويتوفر لديه إمكانيات وبني تحتية فاعلة وفي مقدمتها الكادر البشري والمختبر الجنائي، ولما تبرزته على السعي الدائم لتطوير الأساليب التعليمية والفنية والتقنية والبحثية المتخصصة ولديه القدرة على توفير الفحوص للبيانات الفنية اللازمة لدعم قطاع العدالة وصولاً لمحاكمة عادلة، ويرغب في تقديم هذه الخدمات والشراكة مع الطرف الأول والذي يعمل على المساهمة في توفير الحماية الصحية والاقتصادية والبيئية للمستهلك من خلال معايرة أجهزة التحقق والقياس، وإجراء عمليات الفحص والاختبار للسلع والمواد على اختلاف قطاعاتها للتحقق من مدى مطابقتها لمتطلبات التعليمات الفنية الإلزامية والمواصفات الفلسطينية المعتمدة.

وانطلاقاً من حرص الطرفين على تعزيز مبدأ الشراكة والتعاون في حماية المجتمع من المخاطر المحيطة به والانعكاس الإيجابي على حسن الأداء وتوفير بيئة آمنة ونيل رضا المواطنين وتقديم أفضل الخدمات للمجتمع الفلسطيني بشكل عام، ويهدف تعزيز علاقات التعاون بينهما اتفق الطرفان على تقديم خدماتهما ونقل خبراتهما لكل طرف بحسب احتياجاته لتحقيق ديمومة التعاون بينهما ضمن المجالات الواردة في هذه المذكرة، وفق ما يلي:

أولاً: تعتبر مقدمة هذه المذكرة وأي ملحق يتفق الطرفان على إرفاقه بها جزءاً لا يتجزأ منها ويقرآن معها كوحدة واحدة لا تقبل التجزئة.

ثانياً: يسمى هذا الاتفاق (مذكرة تعاون وتفاهم بين مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية والشرطة الفلسطينية "دائرة المختبر الجنائي") ويعمل به من تاريخ توقيع الطرفين عليه.

ثالثاً: محاور ومجالات التعاون الرئيسية بين الطرفين وتشمل على سبيل المثال لا الحصر الأمور التالية:





خامساً: القواعد والأحكام العامة:

- يتعهد كلا الطرفين بالحفاظ على سرية المعلومات والبيانات التي يتم تطويرها وتبادلها بينهما ولا يتم نشر أي منها إلا بموافقة خطية من كلا الطرفين.
- يعمل طرفي المذكرة على انجاز ما هو مطلوب منهما بالسرعة الممكنة، تحقيقاً للمصلحة العامة.
- يعتبر الطرفين وفق هذه المذكرة مؤسستين مستقلتين مالياً وإدارياً.
- يتعهد الطرفين بوضع اسم وشعار كل منهما على كافة الأنشطة والمهام المنفذة وفق إطار هذه المذكرة.
- يتعهد الطرفين بالعمل على إنجاح المهام والأنشطة المرتبطة بهذه المذكرة وبما لا يتعارض مع القوانين والأنظمة الداخلية التي تحكم عمل كل منهما.
- تعتبر أوجه التعاون التي تضمنتها هذه المذكرة أساساً للبناء عليه في اقتراح أوجه أخرى للتعاون مستقبلاً وفق ما يتم التوافق عليه بين الطرفين.
- يتعهد الطرفين بتنفيذ كافة بنود هذه المذكرة وبما لا يتعارض مع القوانين والأنظمة السارية مع مراعاة مبدأ حسن النية في التنفيذ وديمومته.
- يتم العمل بموجب هذه المذكرة لمدة عام من تاريخ توقيعها وتجدد تلقائياً ما لم يُخطر أحد الطرفين خطياً برغبته في إنهاؤها أو تعديلها كلياً أو جزئياً وبموافقة الطرفين مع الأخذ بعين الاعتبار استكمال الأنشطة القائمة.
- يتم تشكيل لجنة تنسيقية بموجب هذه المذكرة تضم ممثلين عن كلا الطرفين لضمان ديمومة وحيوية التعاون وتحقيق الأهداف المرجوة وفق هذه المذكرة، وتتولى اللجنة مهام التنسيق والمتابعة والإشراف والتواصل لتجاوز أي معوقات لتنفيذ بنود هذه المذكرة.
- تم تنظيم وتوقيع هذه المذكرة بتاريخ 2018/01/04 والواقعة على (3) صفحات بنسختين وببند كل طرف نسخة للعمل بها عند الاقتضاء وتم توقيعها برضى وقبول من كلا الطرفين وهي خالية من أي غش أو غبن أو تدليس.

اللواء/ حازم عطا الله
مدير عام الشرطة

عبير عودة
وزير الاقتصاد الوطني

التوقيع:

التوقيع: